مانعة من ارادة الحقيقة فيلزم من انتفاء ان يكون احدهما زيدا او غيره ايا الابن زيد انتفاء ابن
زيد ووجه ذلك انه يلزم من وجود ابن زيد وجود ابن زيد وانتفاء اللازم جميع
افراده ليس كذلك انتفاء اللازم وقد استثنى هنا الملزوم بجميع افراده فيلزم انتفاء
اللازم وهو ابن زيد ووجه كون الملزوم قد استثنى هنا بجميع افراده انه نفي ايوة احد
لابن زيد مبني على عدم ابن زيد وهو نفي لايوة احد ماله لا على ثبوته حتى يكون المنفي
ايوة احد عدا زيد له فلا يكون الملزوم منتفيا بجميع افراده فلا يلزم انتفاء اللازم
والثاني اعني ليس احد مثلا المثل بكر يفيد بالتضمن على القطع ان نفي مماثلة احد لمثل
بكر مبني على وجود مثل بكر انتفاء ان يكون احد غير بكر مثلا لمثل بكر لان وجود مثل
بكر وتحققه لا يمكن بدون تحقق مماثلة بكر لمثله وهو معنى الشيء على القطع ليس اخبارا
بمعلوم كالاول حتى يحتاج لفرض من الاغراض فيحمل على ما ذكر ولا يتأتى على هذا ان يكون
كناية عن انتفاء مماثلة احد ما لبكر لانه يلزم اعتبار انه يلزم من وجود المثل وجود مثل
المثل وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم ولا بطريق ان حكم المثلين واحد والا
لم يكونا مثلين فيقال ما ثبت لاحد المثلين يثبت للاخر وهذا احد مثلين وقد ثبت
لصاحبه ان لا يماثله احد ما بكر او غيره فثبت له ان لا يماثله احد ما لا نريد
على الطريق الاولى انه وان لزم من وجود مثل ولو واحد لبكر وجود مثل مثل بكر ولو
نفس بكر ليس بكر مما دخل عليه النفي كما علم بالدليل حتى يكون مثل المثل الذي هو
بكر منفيا فليس هنا ما يفيد انتفاء مثل المثل الذي يلزم من وجود مثل واحد حتى يلزم
من انتفائه انتفاء ملزومه وهو لا يصح قولنا على سبيل الحقيقة في بكر الذي له مثل
واحد ليس لمثل بكر مثل ويكون انتفاء مثل المثل فيه مدلولا ما يستفاد من وجود
المثل وانما هنا ما يفيد انتفاء مثل مثل بكر الذي هو غير بكر وليس وجود اكما لا يخفى
ويرد على الطريق الثانية ان ما ثبت لاحد المثلين الذي هو مثل بكر هو عدم كون
احد غير احد المثلين الاخر الذي هو بكر هو عدم كونه مثلا له كما علم ووجهه فاذا قلت
تقول ان الذي يثبت للاخر الذي هو بكر هو عدم كون احد عدا بكر مثلا له كان

فاسدا

فاسدا اذ لا معنى لكون بكر مثلا لنفسه على ان ذلك ليس هو المطلوب بالكناية وفي
القول بان هذا هو نظير ما ثبت لاحدهما من التعسف ما لا يخفى وان انصفت وقلت
الذي يثبت للاخر الذي هو بكر هو عدم كون احد عدا المثل الذي اضيف له مثلا
لم يثبت المقصود من ان في الكلام كناية عن احد ما وبالجملة اذا تذكرت ما هو غرض
الكلام من ان نفي مماثلة احد لمثل بكر مبني على وجود مثل لبكر قلت كيف يثبت انه
لا يماثله احد ما بطريق ان ما ثبت لاحد المثلين يثبت للاخر وهذا احد مثلين قد
ثبت لصاحبه انه لا يماثله احد ما فيثبت له انه لا يماثله احد ما لا يخفى على احد فساد
هذا كله فان قامت قرينة على خلاف الظاهر وان نفي مماثلة احد لمثل بكر مبنيا على عدم
مثل بكر عمل بها اما ان قامت قرينة على ان المتكلم مع البناء على عدده اعتبر فرض وجود
كان مفاد الكلام اما انتفاء كون احد غير بكر مثلا لمثل بكر لان فرض وجود مثل بكر
وتحققه فرض تحقق مماثلة بكر لمثله فينجر فيه مثل ما تقدم وبيانه انه لا يصح ان
يكون هو كناية عن عدم مماثلة احد ما لبكر بالطريق الاولى انه لا يلزم من وجود مثل
لبكر ولو واحدا وجود مثل غير بكر لمثل بكر على فرض وجوده حتى يلزم من انتفاء اللازم
انتفاء الملزوم لكن يصح ان يكون كناية عن انتفاء مماثلة احد ما لبكر بالطريق الثانية
وستعلم وجهه ان شاء الله تعالى وهذا ما يراد اتحاد الطريقين ويؤيد الفرق بينهما
ويصح ان يكون كناية عن ذلك بطريق ثالثة وهي انه يلزم من عدم مماثلة احد غير بكر
لمثل بكر على فرض وجوده اي على فرض وجود المثل عدم مماثلة احد لبكر وهو ظاهر
وان قامت قرينة على انه لم يفرض وجوده كان مفاده حينئذ انتفاء كون احد ما بكرا او غيره
مثلا لمثل بكر وكان اخبارا بمعلوم فلا بد من غرض من الاغراض كالتعريض بالسامع
او الكناية عن انتفاء مماثلة احد ما لبكر نفسه بطريق انه يلزم من وجود مثل لبكر
ولو واحدا وجود مثل مثله ولو نفس بكر وقد انتفى مثل مثله اي مثل كان الذي
هو اللازم فيلزم من انتفاء مثله الذي هو الملزوم لازم يلزم من انتفاء اللازم انتفاء
الملزوم وايضا حاصل نفي مماثلة احد ما لبكر او غيره لمثل بكر لا يمكن بدون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)